الأمم المتحدة

CCPR/C/SR.2685

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

Distr.: General
10 June 2010
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة الثامنة والتسعون

محضر موجز (جزئي)* للجلسة ٢٦٨٥

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٨ آذار/مارس ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد إيواساوا

المحتويات

افتتاح ممثل الأمين العام للدورة

العضو الجديد المنتخب في اللجنة يؤدي عهدا رسميا وفقا للمادة ٣٨ من العهد

إقرار جدول الأعمال

المسائل التنظيمية ومسائل أخرى

* لم يتم إعداد محضر موجز لبقية الجلسة.

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها **في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى:** Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

10-26221 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

افتتاح ممثل الأمين العام للدورة

١ - **السيدة نويويرث** (مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان): قالت إنها ترحب بالسيد الهيبة بوصفه العضو المنتخب الجديد في اللجنة، بعد استقالة السيد أيات. وكان عدد من التطورات الهامة قد حدثت منذ الدورة السابقة للجنة. وكان المفوض السامي قد شرع في خطة إدارية استراتيجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، تم فيها اقتراح استراتيجيات لكل من الأولويات المواضيعية الست في محاولة لتعزيز قدرة مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان على تحقيق نتائج في مجالات حيوية. وإن إدراج تعزيز الآليات الدولية والقانون، باعتباره أحد الأولويات، يعكس أهمية هذه الآليات في برنامج المفوضية. وعلاوة على ذلك، تشكل توصيات الآلية الدولية لحقوق الإنسان الأساس بالنسبة لجميع الاستراتيجيات المواضيعية في خطة المفوض السامي.

٢ - وأضافت أن الإنجازات العالمية المتوقعة للخطط الإدارية الاستراتيجية تشمل إدخال تحسينات على كل من نظم الحماية الوطنية والدولية. وقدمت خطة الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ إنجازين متوقعين جديدين بالإضافة إلى الإنجازات التسعة الواردة في الخطط السابقة: يتصل الإنجاز الأول بمشاركة أصحاب الحقوق في وضع ورصد السياسات العامة واستخدامهم لنظم الحماية الوطنية، بينما يركز الإنجاز الثاني على التنمية التدريجية وتعزيز القانون الدولي والإقليمي والمؤسسات الدولية والإقليمية في مجال حقوق الإنسان.

٣ - ومضت تقول إنه تم تحويل فرع معاهدات حقوق الإنسان إلى شعبة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وتمت زيادة الموارد، وحسّنت الشعبة بالفعل هيكلها ليعكس التوسع في نظام الهيئات المنشأة بمعاهدات، ويعكس أيضا أهمية تعزيز حضور وسهولة اللجوء إلى نظام الهيئات المنشأة بمعاهدات بالنسبة لجميع أصحاب المصلحة، وضرورة أن يكون لكل هيئة من الهيئات المنشأة بمعاهدات موظفوها الأساسيون. وتوجد مكاتب الموظفين الأساسيين الذين يقدمون المساعدة التقنية والفنية إلى اللجنة في قسم الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٤ - وأضافت أن الاجتماع العاشر المشترك بين اللجان للهيئات المنشأة بمعاهدات انعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛ ونقاط الاتفاق التي تم اتخاذ قرار بشأنها في هذا الاجتماع سوف تحال بعد أن تنظر فيها اللجنة إلى الاجتماع الثاني والعشرين لرؤساء هيئات حقوق الإنسان المنشأة بمعاهدات. وسوف يركز الاجتماع المشترك الحادي عشر بين اللجان المقرر عقده في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ على قوائم المسائل المعروضة قبل تقديم التقارير والتقارير المركّزة. ومن أجل متابعة التوصيات الصادرة عن الاجتماع العاشر بين اللجان، وهو الاجتماع الثاني من هذا النوع المقرر عقده في عام ٢٠١٠، سيأخذ شكل فريق عامل مكلف بالتركيز بصفة أولية على تعزيز عملية المتابعة وتقديم تقرير إلى الاجتماع المشترك بين اللجان. وبموجب التوصيات، سيتم تقسيم الفريق العامل إلى فريقين فرعيين - أحدهما يعنى بمتابعة الملاحظات الختامية والاستفسارات والزيارات، والآخر بمتابعة الرسائل الفردية - يجتمعان بصورة متوازية. وتتمثل توصية أخرى في إنشاء أفرقة عاملة مواضيعية إضافية تعنى بمواضيع يقوم بتحديدها الاجتماع المشترك بين اللجان وبإعادة النظر بعد فترة سنتين، في ممارسة إنشاء مثل هذه الأفرقة نظرا لطبيعتها التجريبية. ولا يزال يتعين على اجتماع الرؤساء الموافقة على التوصيات.

٥ - وقالت إنه يتم عقد الدورة الثالثة عشرة لمجلس حقوق الإنسان في الفترة من ١ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠. وعقد المجلس أيضا، منذ دورته السابقة، دورة استثنائية واحدة معنية بالنهج المتبع في حقوق الإنسان لدعم عملية الانتعاش في هايتي. وفي ضوء الحاجة الماسة إلى إعادة إرساء سيادة القانون في هايتي، أرسل بصورة مشتركة مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين بعثة إلى هايتي لدعم قسم حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي من أجل قيادة وتنسيق جهود الحماية التي تقوم بها الجهات الدولية والوطنية على أساس الشراكة مع الحكومة. ومن الأساسي إعادة بناء وتعزيز نظام حماية حقوق الإنسان من خلال جهاز قضائي فعّال ومستقل وجهاز مسؤول عن إنفاذ القوانين يحترم حقوق الإنسان.

٦ - وأضافت أنه منذ دورة اللجنة السابقة قدمت تركمانستان وملديف وأنغولا تقاريرها الأولية؛ وقدمت كل من غواتيمالا وجمهورية إيران الإسلامية تقريرها الدوري الثالث؛ وقدمت كل من الجمهورية الدومينيكية واليمن تقريرها الدوري الخامس؛ وقدمت النرويج تقريرها الدوري السادس. وجدول أعمال هذه الدورة حافل أيضا، ويشمل النظر في أربعة تقارير قطرية، واعتماد قوائم القضايا ردا على خمسة تقارير أخرى، وقائمة قضايا تقرير غير متوفر، والنظر في عدد كبير من الرسائل، ومواصلة مناقشة طرائق عمل اللجنة، لا سيما عملها المتعلق بالمبادئ التوجيهية المنقحة لتقديم التقارير. وسوف يتم أيضا مناقشة ورقة السيدة كيلير عن طرائق تنفيذ الإجراء الجديد المتعلق بإرسال قوائم القضايا قبل تقديم التقارير والنظر في الردود على قوائم الرسائل بوصفها تقارير مركّزة. وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل اللجنة قراءتها الأولى لمشروع التعليق العام على المادة ١٩ من العهد، وسوف تنظر في التقارير المرحلية التي يقدمها المقرر الخاص المعني بمتابعة الملاحظات الختامية، والمقرر الخاص المعني بمتابعة الآراء.

٧ - **الرئيس:** قال إنه على الرغم من أن اللجنة تقدمت بشكوى رسمية إلى المفوض السامي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ بسبب عدم وجود ترجمة للردود المكتوبة التي قدمتها إحدى الدول الأطراف، فإنها تعاني من مشاكل مماثلة في هذه الدورة. وطلب من مكتب المفوض السامي أن يبذل كل جهد ممكن لمعالجة هذه المسألة على وجه السرعة.

٨ - **السيدة نويويرث** (مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان): قدمت اعتذارها إلى اللجنة من جراء الصعوبات التي تعاني منها، والتي للأسف تتجاوز نطاق عمل اللجنة. ومنذ أن تولت مهام منصبها، اجتمعت مع عدد من كبار المسؤولين لمعالجة هذه المشكلة، وسوف تواصل العمل من أجل إيجاد حل لها.

٩ - **السيد تيلين:** قال، في معرض إشارته إلى المادة ٣٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إنه على حد عمله تم تفويض مسؤولية تقديم الدعم اللازم إلى اللجنة إلى مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، منذ إنشائه، غير أنه ليس من باب الإنصاف تحميله مسؤولية عدم رضا اللجنة عنه بشكل كامل، فينبغي أن تظل مسؤولية تقديم الدعم إلى اللجنة تقع على الأمين العام، على النحو المبين في تقرير اللجنة السنوي الأخيرة.

١٠ - **السيد أمور:** قال إن عدم توفر الوثائق بلغات العمل الثلاث للجنة يجعل من الصعب على بعض الأعضاء الاشتراك في عملها. ويتحتم تجنب حالة من هذا النوع في المستقبل.

١١ - **السيدة نويويرث** (مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان): قالت إنها موافقة على أن الترجمة إلى جميع لغات عمل اللجنة شرط أساسي لعملها. وسوف تنقل الشكوى إلى المسؤولين المعنيين؛ ويؤمل أن يسهّل قرار

الجمعية العامة الأخير، المتمثل في إنشاء منصب أمين عام مساعد لمكتب المفوضية في نيويورك، حل هذه المشاكل.

١٢ - **السير نايجل رودلي:** قال، في معرض إشارته إلى الاجتماع العاشر المشترك بين اللجان الذي مثّل فيه اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، إنه كان بين يدي الأعضاء نسخ من النقاط المتفق عليها في الاجتماع. وعالج الاجتماع ككل عملية تجهيز الوثائق، وهو أمر مشترك بين جميع اللجان. وربما يساعد وجود نقابة عمال للهيئات المنشأة بمعاهدات حول المسألة على تعزيز قدرة الأمانة العامة على ضمان الأداء الفعال للهيئات المنشأة بمعاهدات.

العضو الجديد المنتخب في اللجنة يؤدي عهدا رسميا بموجب المادة ٣٨ من العهد

١٣ - بناء على دعوة الرئيس تعهد رسميا عضو جديد في اللجنة - السيد الهيبة - بأن يؤدي واجباته بنزاهة وأمانة، وفقا للمادة ٣٨ من العهد والقاعدة ١٦ من النظام الداخلي للجنة.

إقرار جدول الأعمال

١٤ - تم إقرار جدول الأعمال.

المسائل التنظيمية ومسائل أخرى

١٥ - **السيد تيلين:** قال، متحدثا بصفته رئيسا/مقررا للفريق العامل المعني بالرسائل، إن الفريق العامل، الذي يتألف من تسعة أعضاء من اللجنة، اجتمع في الفترة من ١ إلى ٥ آذار/مارس ٢٠١٠. ونظر الفريق العامل في ما مجموعه ٢٨ رسالة: وقرر الفريق العامل أنه ينبغي اعتبار قبول ١٢ رسالة منها غير ممكن، واعتبار قبول الرسائل الـ ١٦ المتبقية ممكنا، والتعامل معها على أساس جدارتها. وسوف يتم تقديم مشروع الآراء في ملفات وفقا للممارسة المتبعة. كما سيتم لأول مرة إدراج قائمة أعضاء الفريق العامل الذين شاركوا في صياغة الآراء. ويتضمن عدد قليل من الآراء الوردة في المشروع خيارات؛ غير أنه ينبغي الإشارة إلى أنه حتى في حالة عدم وجود خيارات، لا يعني بالضرورة ذكر بعض الأعضاء أن كلهم يؤيدون مشروع الآراء، بل يعني فقط أنهم اشتركوا في المداولات.

انتهت المناقشة المعروضة في المحضر الموجز الساعة ٢٢/٥٠.